المحاضرة الخامسة:

دور المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في حماية البيئة

تمهيد:

شكلت المنظمات الدولية العالمية منها والاقليمية العامة والمتخصصة الآلية والإطار التنظيمي لتوحيد الجهود الدولية في مجال حماية البيئة والتنسيق بينها، وقد كان لمنظمة الأمم المتحدة فضل السبق في هذا الخصوص، فمن بين التوصيات الرئيسية التي انتهى بها مؤتمر ستوكهولم 1972 حول البيئة وجوب إنشاء جهاز دولي يكون تابعا لهذه المنظمة الدولية، يعنى بالشؤون البيئية، وقد وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على قبولها، وبادرت في ديسمبر 1975 إلى إنشاء جهاز خاص أطلق عليه برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وقد أسهمت وظائف هذا الجهاز في ترقية التعاون الدولي في مجال البيئة، ومتابعة الوضع البيئي الدولي، وتنمية ونشر المعارف البيئية للتنسيق بين الجهود الوطنية والدولية في مجال البيئي.

كما قامت بعض المنظمات الدولية المتخصصة بدورها بتوفير آليات خاصة بقضايا البيئة، مثل منظمة اليونسكو للأغذية والزراعة؛ والمنظمة البحرية، ومنظمة العمل الدولية، ويتولى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لمنظمة الأمم المتحدة بمهمة التنسيق بين أنشطتها.

أما على مستوى المنظمات الدولية الإقليمية؛ فتعتبر المنظمات التابعة لدول الإتحاد الاوروبي رائدة في مجال حماية البيئة وتوفير الإطار التنظيمي المناسب لذلك، ومن أهم الاجهزة واللجان والمؤتمرات التي أنشأتها دول الإتحاد الأوروبي، نجد: اللجنة الفرعية الخاصة بتلوث الهواء، واللجنة الخاصة بتلوث المياه ولجنة التخطيط الشامل للأقاليم، واللجنة الخاصة بالآثار والمواقع الطبيعية المميزة، والمؤتمر الوزاري (الأوروبي) بشأن البيئة، واللجنة الخاصة بالتنسيق لمشاكل البيئة، واللجنة الخاصة بالبيئة والصحة.

01-دور منظمة الأمم المتحدة في حماية البيئة:

أدَّت منظمة الأمم المتحدة دورا محوريا في الحفاظ على البيئة، من خلال عقد المؤتمرات الدولية واللجان الدائمة والبرامج الخاصة بالبيئة.

أ- **أجهـزة منظمة الأمـم المتحـدة:**

- **الجمعية العامة للأمم المتحدة:** جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ممثلين في الجمعية العامة التي هي بمثابة برلمان دولي، يجتمع للنظر في أشد المشاكل إلحاحا ولكل دولة عضو صوت واحد وتتخذ توصيات لحماية البيئة من التلوث، وتعقد الجمعية العامة دورتها العادية السنوية من سبتمبر إلى ديسمبر، ولها عند الاقتضاء أن تستأنف دورتها أو تعقد دورة استثنائية بشأن المواضع الهامة ومنها حماية البيئة.

من أهم الأعمال التي أصدرتها الجمعية العامة، مشروع الميثاق العالمي للطبيعة لسنة 1982 (world charter of nature)، الذي تقدم به الاتحاد الدولي لصيانة الطبيعية والموارد الطبيعية، والذي نص في مقدمته على أن الجمعية العامة تعرب عن اقتناعها بأن الفوائد التي يمكن أن يتم الحصول عليها من الطبيعة تعتمد على الحفاظ على أشكال الحياة، والتي تتعرض بدورها لخطر الاستغلال المفرط، كما نوهت الجمعية العامة في ذات الصدد إلى الدور الهام للمجتمع الدولي في ترقية وتطوير التعاون الذي يهدف لحماية البيئة والمحافظة عليها، داعية الأمين العام للأمم المتحدة لنقل النص المنتج لهذا الإعلان للدول الأعضاء.

- **المجلس الاجتماعي والاقتصادي:**

يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحت إشراف الجمعية العامة بتنسيق الأعمال الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة حسب المادة 61 من ميثاق الأمم المتحدة، ويتشكل هذا الجهاز من 54 عضوا تنتخبهم الجمعية العامة لمدة 03 سنوات، يعقد دورته لمناقشة المسائل الاقتصادية والإنسانية الهامة، وللمجلس الاجتماعي والاقتصادي أن يقوم بإنشاء الأجهزة الفرعية التي يقتضيها أداءه لوظائفه، من بين هذه الأجهزة الفرعية ما يهتم بحماية البيئة كلجنة التنمية المستدامة التي تم إقرارها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في القرار رقم: 191/47 لسنة 1992، تتكون هذه اللجنة من 53 دولة أعضاؤها منتخبون من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

تهتم بترقية التطور المستدام والتعاون التقني وبناء القدرات على المستوى الدولي والإقليمي والوطني، حيث يتطلب تحقيق التنمية المستدامة وجود تكامل بين عناصرها الاقتصادية والبيئية والاجتماعية على جميع المستويات، مع التركيز على قضايا التنمية المستدامة، التي أبرزها: تغير المناخ، الطاقة، الجفاف، الصحة، التصحر، التنمية الريفية، البحار والمحيطات، الغابات ...الخ.

- **برنامج الأمم المتحدة للبيئة:**

تأسس برنامج الأمم المتحدة للبيئة كهيئة فرعية لمنظمة الأمم المتحدة في ديسمبر 1972 بموجب القرار رقم: 2997، لدعم الجهود الدولية الرامية إلى حماية البيئة، وتعمل إدارة البرنامج مع مجموعة واسعة من الشركاء، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والحكومات الوطنية، والقطاع الخاص والمجتمع المدني.

تتمثل **الوظائف الرئيسية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يلي:** تنمية التعاون الدولي في مجال البيئة، وتقديم التوصيات المناسبة لهذا الغرض؛ وضع النظم الإرشادية العامة لتوجيه البرامج البيئية، وتنسيقها في إطار منظمة الأمم المتحدة؛ متابعة تنفيذ البرامج البيئية، وجعل الوضع البيئي الدولي تحت البحث والمراجعة المستمرة؛ تنمية مساهمات الهيئات العلمية والمهنية، المتصلة لاكتساب المعارف البيئية وتقويمها وتبادلها؛ جعل النظم والتدابير البيئية الوطنية والدولية في الدول النامية تحت المراجعة المستمرة؛ تمويل برامج البيئة وتقديم المساعدة وتشجيع أي جهة، سواء داخل الأمم المتحدة أو خارجها، للمشاركة في تنفيذ مهام البرنامج والمراجعة السنوية لما يتم في هذا الخصوص وإقراره.

02-دور المنظمات المتخصصة في حماية البيئة

أدَّت الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة لأمم المتحدة بوصفها منظمات دولية متخصصة دورا كبيرا في السعي من أجل إيجاد آليات دولية للحفاظ على البيئة وحمايتها، ومن أبرزها:

أ- **منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO)**

ينحصر دور هذه المنظمة في إطار تطوير القانون الدولي للبيئة، في أربعة مجالات هي: جمع ونشر المعلومات التشريعية، الدراسات القانونية بشأن المجالات الخطرة للغذاء والزراعة والبيئة، تقديم المساعدات الغنية للدول الأعضاء، وأخيرا فقد قامت المنظمة بإعداد الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة بالبيئة، مثل اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث سنة 1976، إلى جانب العديد من الاتفاقيات الدولية الأخرى المتعلقة بالأسماك وحماية الزراعة ومحاربة الفقر.

من ضمن اهتمامات هذه منظَّمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة حماية البيئة، من خلال رفع مستوى المعيشة والتغذية لسكان العالم، والعمل على زيادة الانتاج الزراعي والحفاظ على المصادر والموارد الطبيعية، وذلك بالحرص على احترام المعايير والمستويات المتعلقة بحماية المياه والتربة والأغذية من التلوث بواسطة بقايا المبيدات الزراعية، أو عن طريق المواد المضافة للأغذية للمساعدة في حفظها.

وفي إطار حماية التنوع البيولوجي، فقد أخذت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة على عاتقها كذلك مهمة حمايته، ويظهر ذلك في اعتماد المنظمة سنة 1993 المدونة الدولية للسلوك حول جمع المادة الوراثية واستخدامها المستدام وتلافي أو منع تآكل المادة الوراثية، وحماية مصالح الجهات المتبرعة والجامعة للمادة الوراثية النباتية.

وفي مجال حماية البيئة البحرية، تبنى مؤتمر المنظمة في: 1995/10/31 مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، التي تهدف إلى إرساء مبادئ الصيد الرشيد مع مراعاة الجوانب الإيكولوجية الأحيائية والتكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية والتجارية، وقواعد القانون الدولي، والتي تستهدف إرساء مبادئ ومعايير لإعداد وتنفيذ سياسات وطنية لصيانة الموارد السمكية ومصائد الأسماك وإدارتها وتنميتها، وأن تشجع حماية الموارد المائية الحية وبيئتها المائية والمناطق الساحلية، ووضع معايير سلوك لجميع المشتغلين بقطاع مصائد الأسماك.

ب- **دور المنظمة العالمية للصحة في حماية البيئة:**

تعتبر منظمة الصحة العالمية وكالة حكومية متخصصة تابعة للأمم المتحدة، بموجب إتفاق التعاون والتنسيق المقرر من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة والجمعية العامة للصحة وفقا للشروط الواردة في المادتين 57 و 63 من ميثاق الأمم المتحدة، وتتمتع

المنظمة بالشخصية القانونية الدولية التي تخول لها الحق في الدخول مع الأشخاص الدولية الأخرى في اتفاقيات تعاون، تقوم منظمة الصحة العالمية بضمان التعاون فيما بين الدول في مجال مكافحة الأمراض الوبائية، خاصة وأن هذه الأخيرة لا تعرف الحدود، الأمر الذي يتطلب تضافر جهود دولية، وتقوم كذلك بتقييم الآثار الصحية لعوامل التلوث والمخاطر البيئية الأخرى في الهواء والماء والتربة والغذاء، ووضع المعايير التي توضح الحدود القصوى لتعرض الإنسان لهذه الملوثات.

أدرجت منظمة الصحة العالمية ضمن أهداف برنامجها المعروف باسم " البرنامج العام السادس للعمل"(1983-1978)، مسألة تطوير برامج الصحة البيئية لتحقيق أربعة أهداف رئيسية في مقدمتها: تقديم المعلومات حول العلاقة بين الملوثات البيئية وصحة الإنسان، العمل على وضع مبادئ توجيهية، لوضع الحد الفاصل بين المؤثرات الملوثة تتلاءم مع المعايير الصحية، وبيان الملوثات الجديدة من الصناعة أو الزراعة أو غيرها، إعداد البيانات بشأن تأثير تلك الملوثات على الصحة والبيئة، الحث على تطوير الأبحاث في المجالات التي تكون المعلومات فيها ناقصة.

أما برنامج العام الحادي عشر للعمل (2006-2015)، فقد تضمن في جدول أعماله الأهداف التالية: الاستثمار في الصحة من أجل الحد من الفقر، بناء الأمن الصحي الفردي والعالمي، تعزيز الاهتمام العالمي والمساواة بين الجنسين، معالجة محددات الصحة (الدخل الفردي والقومي، دور الجنسين، التعليم، العرق، شروط الحياة، العمل البيئي، وفرة الغذاء والماء)، تعزيز النظم الصحية، والمساواة في الحصول على الخدمات الصحية، تعزيز الحكم القيادة والمساءلة.

ج-الوكالة الدولية للطاقة الذرية:

أنشئت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في: 1957/06/29 في فيينا، استجابة للمخاوف والتوقعات الناجمة عن اكتشاف الطاقة النووية، والجدل في توجيه هذه التكنولوجيا للاستخدام العسكري، وتهتم هذه الوكالة بالحفاظ على البيئة من التلوث الناتج عن استخدام الطاقة الذرية، ووضع مستويات ومعايير دولية للحماية من الإشعاع.

تعمل هذه المنظمة على تقييد الدول بمعايير السلامة وتطبيقها على العمليات والأنشطة التي تقوم بها بواسطة اتفاقيات ثنائية أو جماعية، ويحق للوكالة متابعة ومراقبة مدى تقيد الدول بإجراءات السلامة الواجب إتباعها للوقاية من الإشعاع عند استخدام الطاقة الذرية لأغراض سلمية، ويقع على الدول الأعضاء في وكالة الطاقة الذرية الإبلاغ دون تأخير عن الحوادث الرئيسية، التي تقوم الوكالة بتقديم المساعدات اللازمة في حالات الطوارئ لحماية الإنسان والبيئة من الإشعاع الذري، وبذلك فإن وكالة الطاقة الذرية تعمل من خلال استحداث معايير مختلفة للسلامة فيما يتعلق بالأنشطة أو بالمنشآت النووية، والحرص على تطبيق هذه المعايير للمحافظة على البيئة والإنسان والإسهام في زيادة أمن هذه الأنشطة أو المنشآت، وبالتالي الوقاية من أخطار النتائج الضارة أو الحد منها سواء على المستوى الوطني أو الدولي.

03- دور المنظمات الدولية الإقليمية في حماية البيئة

من بين أبرز المنظمات الدولية الإقليمية التي تقوم بدور مؤثر في مجال الحماية الدولية للبيئة، نجد:

أ- جامعة الدول العربية: في إطار عمل اللجنة المشتركة للبيئة والتنمية في الوطن العربي، أسهمت جامعة الدول العربية في موضوع التنمية والبيئة في إطار الحفاظ على بيئة الوطن العربي، ومن أحد اهتمامات تلك اللجنة التنوع البيولوجي، الذي عقد من أجله اجتماع للخبراء العرب في القاهرة سنة 1995، ونشير إلى اهتمام المنظمات العربية المتخصصة كذلك بموضوع البيئة كالمنظمة العربية للتنمية الزراعية، والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأرض القاحلة.

ب- إتحاد المغرب العربي: أصدرت الأمانة العامة للاتحاد في نواقشط بتاريخ: 1992/11/11، الميثاق المغاربي حول حماية البيئة والتنمية المستدامة، الذي تضمن التأكيد على وجود المشاكل والموضوعات البيئية التي تعاني منها دول الاتحاد، كتدهور الموارد المائية والمراعي والغابات، وأثبت ضرورة إصدار التشريعات اللازمة للحد من استنزاف الموارد الطبيعية وإدراج البعد البيئي في سياسات التنمية الاقتصادية، وإعطائها الأولوية ضمن المخططات التنموية لدول الاتحاد، وضرورة المحافظة على التربة والغطاء النباتي من خلال

وضع السياسات من الملائمة لاستغلال الأراضي والحد من تدهور التربة، وكذا المحافظة على النباتات والحيوانات من خلال تعهد دول الاتحاد باتخاذ الإجراءات الكفيلة لحماية التنوع البيولوجي.

ت- الوكالة الأوروبية للبيئة: هي وكالة تابعة للاتحاد الأوروبي تهتم بإنشاء شبكة رصد لمراقبة البيئة الأوروبية، يحكمها مجلس إدارة يتألف من ممثلين لحكومات 32 دولة عضو، وممثل للمفوضية الأوروبية، واثنان من العلماء يعينهما البرلمان الأوروبي، أنشأت من قبل المجلس الاقتصادي الأوروبي سنة 1990، وبدأت الوكالة العمل سنة 1994 ومقرها كوبنهاجن، أما بالنسبة لشبكة رصد المعلومات الأوروبية فإنها شبكة شراكة للوكالة، وتعتبر الوكالة مسؤولة عن تطوير هذه الشبكة وتنسيق أعمالها.

ث- وكالة حماية البيئة الأمريكية: هي وكالة تابعة للحكومة الفيدرالية للولايات المتحدة، والمكلفة بحماية صحة الإنسان والبيئة، عن طريق إصدار وتنفيذ تنظيمات مرتكزة على قوانين يصادق عليها الكونغرس، مقرها واشنطن، أنشئت سنة 1970، تقوم الوكالة بالتقييم البيئي والقيام بالأبحاث والدراسات وتقع على عاتقها مسؤولية وضع وتطبيق معايير وطنية في إطار مجموعة من القوانين البيئية، وتهتم الوكالة ضمن برامجها بكل من الطاقة، المبيدات الحشرية، استعراض الأثر البيئي، مبادرة إدارة منظمات أكثر أمانا، الاقتصاد في استهلاك الوقود، نوعية الهواء، التلوث النفطي، الحماية من الإشعاع.

04-دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية البيئة

تؤدي المنظمات الدولية غير الحكومية أدوار مختلفة في تطوير القانون الدولي البيئي وحماية البيئة العالمية، ومعالجة القضايا التي تؤثر على العديد من الدول، وكان لها دور هام في صياغة الاتفاقيات الدولية، كاتفاقية التجارة الدولية بالأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية التي تم توقيعها في واشنطن سنة 1973وبدأ العمل بها عام 1975.

أ- منظمـة السلام الأخضر (Green Peace):

منظمة السلام الأخضر أنشئت سنة 1971 في كندا، وهي منظمة عالمية مستقلة تُعنى بشؤون البيئة، تنظم المنظمة حملاتها البيئية في مجالات: الدفاع عن البحار والمحيطات، حماية الغابات، معارضة التكنولوجيا النووية، إيقاف التغير المناخي، معارضة استعمال الملوثات، تشجيع التجارة المستدامة، بالإضافة إلى معارضة الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل، وتعمل المنظمة على تغيير السياسات الحكومية الصناعية التي تهدد العالم الطبيعي، حظيت المنظمة بمساندة عالمية بالنظر لجهودها في الحفاظ على التنوع البيولوجي وإنقاذ الحيتان، ومعارضتها قتل صغار الفقمة، ومعارضتها للتجارب النووية الفرنسية جنوب المحيط الهادي سنة 1985.

ب- الاتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعية ومواردها:

هو منظمة بيئية تأسست سنة 1948، وتعتبر من أكبر المنظمات من حيث معلومات البيئة، يقع مقرها في جنيف وتضم العديد من الحكومات، والمنظمات غير الحكومية، والأشخاص المتطوعين، يقوم عملها على البحث العلمي وتوحيد الجهود لمكافحة التغيرات السلبية التي تطرأ على النظام البيئي، ويتكون الإتحاد من ستة لجان تقوم بتقييم حالة الموارد الطبيعية وهي لجنة التربية والمواصلات، لجنة البيئة، الاقتصاد والسياسات، اللجنة العالمية للمناطق المحمية، إضافة إلى الأمانة العامة، أما المجالات التي حازت على اهتمام الاتحاد كأولويات هي التنوع البيولوجي، تغير المناخ، الطاقة المستدامة رفاهية الإنسان، الاقتصاد الأخضر.

ج- منظمة أصدقاء الأرض:

تعتبر هذه المنظمة شبكة عالمية لمنظمات بيئية تأسست سنة 1969، تعمل المنظمة على المشاكل البيئية الحالية والعاجلة، وكذا القضايا البيئية والاجتماعية في عصرنا، وتستمد قوتها من خلال العمل مع الشركاء المحليين والمجتمعات والسكان المحليين من أجل وضع برامج دولية مستدامة، وتحقيق العدالة الاجتماعية العالمية، وتدور برامج المنظمة حول العدالة والطاقة، على اعتبار أن العالم يواجه تحديات تغير المناخ وأزمة الطاقة العالمية وغيرها، إضافة إلى برنامج السيادة الغذائية، إذ تقوم منظمة أصدقاء الأرض بتدعيم المزارعين الصغار، ثم برنامج التنوع البيولوجي للغابات، حيث أنه نتيجة لتحرير التجارة ازدادت المزارع الكبيرة التي تخصيص منتجاتها للصناعة وتصدير الأخشاب، وبرنامج العدالة الاقتصادية إذ تعتبر حاليا التجارة والاستثمار وتحكم الشركات الكبرى من أهم معالم الاقتصاد، ويعمل أصدقاء الأرض على رفع التحدي للحد من تأثير هذه الشركات، والعمل بطريقة خلاَّقة وتضمن تنمية مستدامة.